

الباحث / احمد محمد كامل حبيب على

لدرجة الماجستير بقسم اللغة العربية

المطلب الأول: الشيخ وآدابه

### **الفرع الأول: تعريف الشيخ لغة واصطلاحاً**

أولاً: **الشيخ** لغة: جمع **الشَّيْخُ** و**شِيَخٌ** و**شِيَخَانٌ** و**شِيَخَاتٍ** وشيخان ومشيخة ومشياخ ومشيوخاء. والمرأة شيخة. وشيخته: دعوته شيخاً للتجليل. وتصغير **الشَّيْخُ** **شِيَخٌ** و**شِيَخٌ** أيضاً بالكسر، ولا تقل شويخ<sup>(1)</sup>.

شيخ: **الشيخ**: الذي استبانت فيه السن وظهر عليه الشيب؛ وقيل: هو شيخ من خمسين إلى آخره؛ وقيل: هو من إحدى وخمسين إلى آخر عمره؛ وقيل: هو من الخمسين إلى الثمانين.

(الشيخ) من أدرك الشيخوخة، وهي غالباً عند **الخمسين** فوق الكهل، ودون الهرم وذو المكانة من علم أو فضل أو رئاسة وشيخ البلد من رجال **الإدارية** في القرية دون العمدة (ج) شيخ وأشياخ<sup>(2)</sup>.

من هنا يتضح أنَّ التعريف اللغوي لكلمة "شيخ" يدور حول معندين: الأول: الكبير في السن، والثاني: الكبير في العلم وصاحب المكانة فيه.

ثانياً: **الشيخ اصطلاحاً**: **الشيخ** عند السالكين هو الذي سلك طريق الحق وعرف المخاوف والمهمالك، فيرشد المريد ويشير إليه بما ينفعه وما يضره. وقيل: **الشيخ** هو الذي يقرر الدين والشريعة في قلوب المريدين والطالبين. وقيل: **الشيخ** الذي يحب عباد الله إلى الله، ويحبب الله إلى عباده، وهو أحب عباد الله إلى الله. وقيل: **الشيخ** هو الذي يكون قدسي الذات، فاني الصفات.

<sup>(1)</sup> الصاح تاج اللغة وصاح العربية، الجوهرى، (425/1).

<sup>(2)</sup> المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، (502/1).

والشيخ عند العلامة زروق . طيب الله ثراه . قسمه إلى ثلاثة: شيخ التعليم، وشيخ التربية، وشيخ الترقية. وقد بالشيخ: من تمكن من المعرفة، وتحقق اتباعه للسنة.<sup>(3)</sup>

وقد قال الشيخ قطب الدين بختيار الأوشى<sup>(4)</sup>: الشيخ هو الذي يزيل صدأ الدنيا وغير ذلك من قلب المريد، وذلك بقوة فراسته الباطنية حتى لا يبقى في صدره شيء من الكدر والغل والغش والفحش وزخارف الدنيا<sup>(5)</sup>.

#### **ويستعمل مصطلح الشيخ لمعانٍ عدة ويحسب ما يضاف إليه:**

الشيخ الأربع: الخلفاء الأربع الراشدون: أو الأولياء الأربع وهم البدوي، والدسوفي، والرفاعي، والجيلاني مؤسسو الطرق الأربع. شيخ: من أصناف القضاة أو البلديون أو من رؤساء البلدية. شيخ: رئيس طائفة العمل. شيخ البلد: موظف يتولى إصلاح الطرق والمعمار. مشيخة: منصب الشيخ في مختلف معانٍ كلمة شيخ (الأستاذ والعالم وكبير القوم ورئيس الصناعة). ومشيخة: أستاذية أو رئاسة جامعة<sup>(6)</sup>.

يدل ذلك على أنَّ كلمة شيخ إذا أضيفت، يتوقف معناها اصطلاحاً على حسب ما أضيفت إليه.

وذكره صاحب "التعريفات" في تعريفه للطبيب الروحاني، فقال: الطبيب الروحاني: هو الشيخ العارف بذلك الطب قادر على الإرشاد والتكميل. والطب الروحاني: هو العلم بكمالات القلوب وأفاتها وأمراضها وأدوائها وبكيفية حفظ صحتها واعتدالها<sup>(7)</sup>.

<sup>(3)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص121.

<sup>(4)</sup> الشيخ الإمام العارف الكبير الزاهد المجاهد قطب الدين بن كمال الدين الكعكي الأوشى، كان من كبار الأولياء، ولد بأوش في حدود ما وراء النهر. توفي بدھلی بالهند سنة 633 هـ (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، عبدالحي الطالبي، 114/1).

<sup>(5)</sup> موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، صابر الفاروقى الحنفى، (1049/1).

<sup>(6)</sup> تكملاً المعاجم العربية، رينهارت بيتر، ترجمة محمد سليم، (394/6).

<sup>(7)</sup> التعريفات، مصدر سابق، ص140.

---

## الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشيخ

2847 ومن هنا يتضح أنَّ وظيفة الشيخ في الطريقة الصوفية: هو تطبيب

الروح ومعالجتها من الآفات، وتحليلتها بالكمالات.

### الفرع الثاني: آداب الشيخ

إنَّ العلامة زروق - طيب الله ثراه - في كتابه القيم "قواعد التصوف" قام بتقسيم الشيخ إلى ثلاثة أقسام: شيخ التعليم، وشيخ التربية، وشيخ الترقية، وكل قسم من الثلاثة ما يخصه من الآداب. فقال في قواعده: (النظر للمشايخ، فشيخ التعليم تكفي عنه الكتب للبيب حاذق يعرف موارد العلم، وشيخ التربية تكفي عنه الصحبة لدين عاقل ناصح، وشيخ الترقية يكفي عنه اللقاء والتبرك) <sup>(8)</sup>.

فأما شيخ التعليم فقال الشيخ زروق يحتاج فيه لثلاثة <sup>(9)</sup>:

أولها: علم صحيح، بحيث يكون مبنياً على الكتاب والسنة، مؤيداً بالقضايا العقلية والوجوه المفهمة المسلمة بالأدلة الصحيحة المقدمة. الثاني: لسان فصيح، بحيث يبين به عن المقاصد من غير احتمال ولا قصور، لأنَّ العبارة هي التي تفید المقاصد وتدفعها، وقد قال ابن العريف <sup>(10)</sup> - رحمه الله: الطالب يسأل ليعلم، فحققه أن يسأل عن مسألة أخرى، والعامي يسأل ليعلم فحققه أن يذكر النازلة، وعلى العالم أن يبين بياناً يمنع السائل من التأويل، انتهى، وهو عجيب. الثالث: عقل راجح يميز به مواضع العلم، وبقي به نفسه عن كل وصف منقص في دينه ودنياه، فيكون نقياً نقياً، وعلامته في ذلك وجود الإنفاق.

وقد قال الشيخ أبو عبد الله بن عباد <sup>(11)</sup> - رحمه الله: أوصيكم بوصية لا يعرفها إلا من عقل وجرب، ولا يهملا إلا من غفل فحسب، وهو ألا تأخذوا في هذا العلم مع متكبر، ولا

---

<sup>(8)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، قاعدة 66، ص 122.

<sup>(9)</sup> انظر عدة المرید الصادق، الشيخ زروق، ص 148-150.

<sup>(10)</sup> أحمد بن محمد بن موسى الصنهاجي الأندلسي المري، أبو العباس ابن العريف: فاضل شهير بالصلاح. توفي 526 هـ (وفيات الآعيان، ابن خلكان، 1/168).

<sup>(11)</sup> محمد بن إبراهيم بن عبد الله بن مالك بن إبراهيم بن محمد بن مالك بن إبراهيم بن يحيى بن عبد النفرى الحميري الرندي، متصرف باحث، من أهل رندة بالأندلس، وله شرح الحكم العطائية. توفي 792 هـ (الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين بن الخطيب، 190/3 - الأعلام، للزرکي ، 298/5 ، 299).

صاحب بدعة، ولا مقلد، أما الكبر فطابع يمنع من فهم الآيات وال عبر، وأما البدعة فتوقع في البلايا الكبر، وأما التقليد فقال: يمنع من بلوغ الوطر، ونيل الظفر<sup>(12)</sup>.

### **وأما شيخ التربية فقال الشيخ زروق يحتاج فيه إلى ثلاثة أمور:**

أحدها: معرفة النفوس وأحوالها الظاهرة والباطنة، وما يكتسب به كمالها ونقصها، وأسباب دوام ذلك وزواله على وجه من العلم والتجربة لا ينقص ولا يختل في أصله، وغالب فرعه. الثاني: معرفة الوجود وتقلباته، وحكم الشرع والعادة فيما يجريان فيه نصاً وتجربة، ومشاهدةً وتحقيقاً، وذوقاً للأجسام الكثيفة، والأرواح اللطيفة، حتى يعامل كلّاً بما يليق به. الثالث: معرفة التصرف بذلك وتصريفه، بأن يضع كل شيء في محله على قدره ووجهه، من غير هو ولا ميل لحظ، ولا يتم له ذلك إلا بورع صادق في تصرفه، ينتجه عدم رضاه عن نفسه، وزهد كامل نشاً عن حقيقة إيمانية تهديه لترك ما سوى الحق سبحانه، وتأدب كامل بمن صح أدبه.

وجاء في حكم ابن عطاء الله<sup>(13)</sup> - رحمه الله: لا تصحب من لا ينهضك حاله، ولا يدلك على الله مقاله، ربما كنت مسيئاً فأراك الإحسان منك صحبتك إلى من هو أسوأ حالاً منك<sup>(14)</sup> انتهى.

### **وأما شيخ الترقية، فقال الشيخ زروق علامته ثلاث<sup>(15)</sup>:**

أولها: أن رؤيته زيادة في العمل، ومنه قولهم: كنا إذا فترنا نظرنا إلى محمد بن واسع<sup>(16)</sup> فعملنا عليه أسبوعاً. الثاني: إن خطابه تنمية للحال، ولاليه إشارة الشيخ أبي محمد

<sup>(12)</sup> عدة المرید الصادق، الشيخ زروق، ص148.

<sup>(13)</sup> أحمد بن محمد بن عبدالكريم بن عطاء الله الأسكندرى، مؤلف الحكم وغيرها، توفي في أوائل شهر جمادى الثانية عام 709 هـ (درة الحجال في أسماء الرجال، ابن القاضي، 12/1).

<sup>(14)</sup> الحكم العطائية، لابن عطاء الله السكندرى، الحكم 44، 43.

<sup>(15)</sup> عدة المرید الصادق، الشيخ زروق، ص149.

<sup>(16)</sup> محمد بن واسع بن جابر الأخفى الأزدي، أبو بكر أو أبو عبد الله البصري، ثقة عابد كثير المناقب، من الخامسة مات سنة 123هـ(صفة الصفوة، 2/185- سير أعلام النبلاء، 6/119).

## الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشیخ

عبد السلام بن مشيش<sup>(17)</sup> - رحمه الله، حيث يقول: لا تصحب من يؤثر

نفسه عليك، فإنه لئيم، ولا من يؤثرك على نفسه، فإنه قل ما يدوم، واصحب من إذا ذكر ذكر الله، فالله يغنى به إذا شهد، وينوب عنه إذا فقد، ذكره نور القلوب، ومشاهدته مفاتيح الغيوب. انتهى، وهو عجيب<sup>(18)</sup>.

الثالث: إن مخالطته مثيرة للأنوار في بساط الكمال، ويرحم الله ابن عباد إذ يقول: في رجزه للحكم: إن التواخي فضله لا يذكر ... وإن خلام من شرطه لا يشكر والشرط فيه إن تواخي العارفا ... عن الحظوظ واللحظ صارفا

## مقاله وحاله سيان ... ما دعوا إلا إلى الرحمن

ولخص الشیخ زروق - طیب الله ثراه - شروط الشیخ المربی، فقال: "شروط الشیخ المربی الذي يلقی إليه المرید نفسه خمسة: ذوق صريح، وعلم صحيح، وهمة عالية، وحالة مرضية، وبصیرة نافذة"<sup>(19)</sup>. وما أصعب تحقق تلك الشروط في زماننا إلا من من الله عليه ووهبه.

وقال الغزالی<sup>(20)</sup> - رحمه الله - في شروط الشیخ المربی، وقد وصفه بالمرشد: (شرط المرشد أن يكون عالماً، لكن ليس كل عالم يصلح للإرشاد بل لابد أن يكون عالماً له أهلية صناعة الإرشاد، ولهذا المرشد علامات، ونحن نذكر لك ما لا بد له منها بطريق الإجمال

<sup>(17)</sup> عبد السلام بن مشيش بن أبي بكر (منصور) بن علي (أو إبراهيم) الأدریسی الحسني، أبو محمد: ناسک مغربی، اشتهر برساله له تدعی "الصلة المشیشیة"، ولد في جبل العلم، يبغى طوان، وقتل فيه شهيداً سنة 622هـ (طبقات الشاذلیة الكبرى، محمد بن قاسم الفاسی، ص59).

<sup>(18)</sup> عدة المرید الصادق، الشیخ زروق، ص151.

<sup>(19)</sup> رسالة أصول الطريق للشیخ زروق، وجاءت كلها في ثماني صفحات. أوردها الدكتور: طه حبیشی شارح القواعد في كتابه "المرشد المعرف" ، (1/82).

<sup>(20)</sup> محمد بن محمد أبو حامد الغزالی الطوسي، حجة الإسلام والمسلمین، إمام أئمۃ الدین، من لم تر العيون منه لساناً، وبياناً، ونطقاً، وخاطراً، وذکراً، وطبعاً، وأخذوا عليه ما جاء في كتاب "کیمیاء السعادة" من الالفاظ الفارسیة المبهمة. توفي سنة 505هـ (المنتخب من کتاب السیاق لتاریخ نیسابور، تقی الدین العراقي، ص76 - جلاء العینین في محکمة الأحمدین، خیر الدین نعمان بن محمود ت: 1317هـ، ص39).

حتى لا يدعى الإرشاد كل متحيز ، فالمرشد هو الذي يكون قد خرج من باطنه حب المال والجاه ، وتأسس بنيان تربيته على يد مرشد كذلك ، حتى تنتهي السلسلة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم ، وذاق بعض الرياضات كفالة الأكل والكلام والنوم وكثرة الصلاة والصدقة والصوم ، واقتبس نوراً من أنوار سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم ، واشتهر بالسيرة الحسنة والأخلاق المحمودة من صبر وشكر وتوكل وبقين وطمأنينة وسخاء وقناعة وأمانة وحلم وتواضع ومعرفة وصدق ووفار وحياة وسكون وتأن وأمثالها ، وتطهر من الأخلاق الذميمة<sup>(21)</sup> .

وإنَّ من يطالع كتب التصوف وغيرها التي تعرضت لآداب الشيخ وشروط المشيخة، يجد أنَّ الظفر بمن تتحقق فيه كل هذه الآداب والصفات نادر ، فالشيخ المربى يشترط فيه الذوق والعلم والهمة والحال وال بصيرة وغيرها من الآداب ، فما أحوج الأمة للشيوخ المربين ، لاسيما في هذا الزمان الذي كثر فيه المدعون للمشيخة.

### **المطلب الثاني: الأصول الشرعية لزوم الشيخ**

تعرض العلامة زروق - طيب الله ثراه - لهذه المسألة في أكثر من كتابه "قواعد التصوف"؛ وذلك لأهميتها في تربية السالك إلى الله تعالى. فقال في القاعدة الرابعة والستين: (من كمال التقوى وجود الاستقامة .... ، إلى قوله: ولا يتم أمرها إلا بشيخ ناصح أو أخ صالح يدل العبد على اللائق به في إصلاح حاله؛ إذ ربّ شخص ضره ما ينفع به غيره)<sup>(22)</sup>. فلا يحقق السالك الاستقامة على الطريق، إلا بالشيخ الناصح له، الذي يأخذ بيده إلى الله تعالى، فإنَّ الشيخ يدله على ما ينفع به ويصلح حاله، فما يصلح لغيره قد لا يصلح له.

وساق العلامة زروق . نور الله ضريحه . في قواعده، الأدلة الكثيرة من موافق سيد المربيين وللام السالكين . صلى الله عليه وسلم . في تربيته لأصحابه الكرام . رضي الله عنهم، ما يدل على لزوم الشيخ المربى للسالك المريض، الذي يدله على الطريق الموصدة إلى الله

<sup>(21)</sup> رسالة خلاصة التصانيف، أبو حامد الغزالى، ص19.

<sup>(22)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص113.

## الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشيخ

تعالى، فقال: (ويدل على ذلك اختلاف أحوال الصحابة في أعمالهم،

ووصاية رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لهم ومعاملته معهم . فنهى عبدالله بن عمرو - رضي الله عنه - عن سرد الصوم<sup>(23)</sup>، وأقر عليه حمزة بن عمرو<sup>(24)</sup>، وقال في ابن عمر: "نعم الرجل لو كان يقُول من الليل<sup>(25)</sup> ، وأوصى أبا هريرة<sup>(26)</sup> بـأن لا ينام إلا على وتر<sup>(27)</sup>، وأمر أبا بكر - رضي الله عنه - برفع صوته في الصلاة، وعمر - رضي الله عنه - بالإخفات<sup>(28)</sup>، وتقدّ على فاطمة - رضي الله عنها - لصلاتها من الليل<sup>(29)</sup>، وعائشة - رضي الله عنها - تعرّض بين يديه اعتراف الجنائز فلم يوقظها<sup>(30)</sup>، وأعلم معاذًا - رضي الله عنه - بأنّ من قال: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ" وأمره بإخفاء ذلك عن كل الناس، حذيفة - رضي الله عنه - بالسر، وأسر بعض الصحابة أنذاراً، مع ترغيبه في الخير وخصوصاً. وهذه كلها تربية منه - صلى الله عليه وسلم - في مقام الإستقامة، والله أعلم<sup>(31)</sup>.

ويؤصل العلامة زروق - قدس الله روحه - لتلك المسألة في كتابه "عدة المريد

الصادق" الذي يدور رحاه حول مسألة الشيخ والمريد وما يتعلق بهما، فيقول: (اعلم أن

(23) صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى : { وَعَانِيَتْهَا دَأْوِدْ رَبُورَا } النساء: 163 ، برقم (160/4). وسرد الصوم : متابعته.

(24) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب التخير في الصوم والfast في السفر ، (789/2) ، برقم (1121).

(25) صحيح البخاري ، كتاب التهجد ، باب فضل قيام الليل ، (49/2) ، برقم (1122).

(26) صحيح البخاري ، كتاب التهجد ، باب صلاة الضحى في الحضر ، (58/2) ، برقم (1178).

(27) أخرجه الحاكم في المستدرك ، من كتاب صلاة التطوع ، (454/1) ، برقم (1168) ، قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم.

(28) صحيح البخاري ، كتاب التهجد ، باب تحريض النبي - صلى الله عليه وسلم - على صلاة الليل والنونافل من غير إيجاب ، وطرق النبي - صلى الله عليه وسلم - فاطمة وعليها - عليهما السلام - ليلة للصلوة ، (50/2) ، برقم (1127).

(29) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب الاعتراض بين يدي المصلي ، (366/1) ، برقم (269).

(30) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ، كتاب الإيمان ، باب فيمن شهد إلَّا إِلَهَ إِلَّا الله ، (17/1) ، برقم (15)، قال المحقق: رواه البزار، وفي إسناده محمد بن أبي ليلى وقد ضعف.

(31) قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص 114.

الأوائل من القوم لم يكن لهم ترتيب في المشيخة معروفة، ولا اصطلاح في السلوك مأثور، وإنما كانت عندهم الصحبة واللقاء، فكان الأدنى منهم إذا لقي الأعلى استفاد برؤيته أحوالاً، لأنَّ من تحقق بحالة لم يخل خاطره منها، والأحوال مورثة، فلذلك قال ابن العريف<sup>(32)</sup> - رحمه الله - : كيف يفلح من لم يخالط مفلاحاً، وكان الصحابة - رضي الله عنهُم - ينتفعون برؤيته - صلى الله عليه وسلم، حتى قال أنس - رضي الله عنه: والله ما نفضنا التراب عن أيدينا من دفنه - صلى الله عليه وسلم - حتى وجدنا النقص في قلوبنا<sup>(33)</sup>، وكانت الصحبة عندهم لتعلم الآداب، وأخذ العلم بوجه يعرف أحدهم بالالتزام الوجه الذي يأخذ منه ويواهله موالاة من يرى فضله عليه، ويشكر إحسانه إليه، من غير زائد على ذلك، وأصلهم في ذلك قوله تعالى: {وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مِنْ أَنَابِإِلَيْ} <sup>(34)</sup>، فلما غالب الخطط على النفوس والتخليط على القلوب، ظهر متآخرون الصوفية في الاصطلاح في التربية وترتيب المشيخة على ما هو معلوم من شأنهم، مستتدلين لما ذكرنا من قوله تعالى: {وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مِنْ أَنَابِإِلَيْ} <sup>(35)</sup>.

ويظهر من ذلك تتبع الشيخ زروق - رحمه الله - لمراحل التطور التاريخي لمصطلح الشيخ (المشيخة) ، وأنَّ الاصطلاح في التربية وترتيب المشيخة على ما هو معلوم لم يظهر إلا عند متأخرى الصوفية.

ويستفيض العلامة زروق - طيب الله ثراه - في الأدلة على لزوم المشيخة في قواعده، فيقول في القاعدة الخامسة والستين: (أخذ العلم والعمل عن المشايخ أتم من أخذه دونهم، {لَلَّهُمَّ هُوَ أَعْلَمُ بِتِبْيَاتِ فِي صُورِ الْمَلَائِكَةِ أُوْيُوا الْأَعْلَمُ بِالْأَجْحَادِ يَعْلَمُ إِلَّا مَا كَانُوا مِنْ} <sup>(36)</sup>، {أَتَيْعُ بِكُلِّ بَنِ إِبْرَاهِيمَ لِي} <sup>(37)</sup>). فلزمت المشيخة، سيما والصحابة أخذوا عنه

<sup>(32)</sup>أحمد بن محمد بن موسى الصنهاجي الأندلسي المري، أبو العباس ابن العريف: فاضل شهير بالصلاح. توفي 526هـ (وفيات الأعيان، ابن خلكان، 1/168).

(<sup>33</sup>) أخرجه ابن ماجة في سننه، أبواب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه – صلى الله عليه وسلم، (554/2)، برقم (1631)، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

عليه وسلم، (2/554)، برقم (1631)، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

<sup>34)</sup> سورة لقمان، الآية ١٥

<sup>35</sup>) عدة المرید الصادق، الشيخ زروق، ص 51، 52.

<sup>(36)</sup> سورة العنكبوت، الآية 49  
<sup>(37)</sup> سورةلقمان، الآية 15

<sup>(٣)</sup> سورة لقمان، الآية ١٥

## الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشيخ

2853- صلى الله عليه وسلم، وقد أخذ عن جبريل - عليه السلام - واتبع إشارته

في أن يكون نبياً عبداً، لا نبياً ملكاً<sup>(38)</sup>.

ولم يكتفي الشيخ زروق . رحمة الله . بما ذكر من أدلة، بل دلل على لزوم الشيخ للمريد بحال التابعين مع الصحابة . رضي الله عنهم . وكيف أنهم أخذوا من علمهم وأحوالهم، فقال: (وأخذ التابعون عن الصحابة، فكان لكل أتباع يختصون به؛ كابن سيرين<sup>(39)</sup> وابن المسيح<sup>(40)</sup> والأعرج<sup>(41)</sup> لأبي هريرة - رضي الله عنه،

وطاووس<sup>(42)</sup> و وهب<sup>(43)</sup> و مجاهد<sup>(44)</sup> لابن عباس - رضي الله عنه - إلى غير ذلك<sup>(45)</sup>.

ثم بين الشيخ زروق . قدس الله روحه . أنَّ النبي . صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أفاد منه أصحابه في تربيتهم وأحوالهم، فقال: (فَإِمَّا الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ فَأَخْذَهُ جَلَّ فِيمَا ذُكِرَ وَكَمَا ذُكِرَ، وَإِمَّا الْإِفَادَةُ بِالْهَمَةِ وَالْحَالِ فَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهَا أَنْسٌ - رضي الله عنه - بِقَوْلِهِ: "مَا نَفَضَنَا التَّرَابَ عَنْ أَيْدِينَا مِنْ دُفْنَهُ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَتَّى أَنْكَرَنَا قَلْوَنَا"<sup>(46)</sup> ، فَأَبَانَ أَنَّ رُؤْيَاهُ شَخْصَهُ

<sup>(38)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص116.

<sup>(39)</sup> أبوبكر محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء مولى أنس بن مالك - رضي الله عنه - إمام وقته في علوم الدين بالبصرة. توفي 110هـ(الطبقات الكبرى، ابن سعد (143/7) - الثقات، للعجلوني، ص405).

<sup>(40)</sup> سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، أبو محمد ، سيد التابعين وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة. توفي 94هـ (الطبقات الكبرى، (289/2) - طبقات الفقهاء، أبو اسحاق الشيرازي، ص57).

<sup>(41)</sup> هو عبد الرحمن بن هرمز من مواليبني هاشم، أبو داود وقيل: أبو حازم ، عرف بالأعرج، حافظ، قارئ من أهل المدينة، أدرك أبي هريرة وأخذ عنه. توفي 117هـ (الثقات، لابن حبان، 107/5).

<sup>(42)</sup> طاووس بن كيسان الخوارزمي، الهمданى بالولاء، أبو عبد الرحمن، من أكابر التابعين تفقها في الدين ورواية للحديث، أصله من الفرس، ومنشأه في اليمن. توفي حاجاً عام 106هـ (الطبقات الكبرى، لابن سعد، 6/66).

<sup>(43)</sup> وهب بن منبه بن كامل، أبو عبدالله، الصنعناني الدماري الأنباري، كثير الإخبار بالإسرائيليات، من التابعين، تولى القضاء بصنعاء. وتوفي بها عام 114هـ (التاريخ الأوسط، للبخاري، 274/1) - الثقات، للعجلوني، ص467).

<sup>(44)</sup> مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولىبني مخزوم، تابعي مفسر، من أهل مكة، أخذ التفسير عن ابن عباس. توفي 104هـ (الطبقات الكبرى، لابن سعد، 19/6 - الثقات، للعجلوني، ص420).

<sup>(45)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص116.

<sup>(46)</sup> أخرجه ابن ماجة في سننه، أبواب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (554/2)، برقم (1631)، قال شعيب الأرناؤوط: صحيح .

ال الكريم كانت نافعة لهم في قلوبهم . والعلماء ورثة الأنبياء حالاً ومقالاً، وإن لم يدانوا المنزلة، وهو الأصل في طلب القرب من أهل الله في الجملة؛ إذ من تحقق حالة لم يخل حاضروه منها، فلذلك أمر بصحبة الصالحين، ونهي عن صحبة الفاسقين، فافهم).<sup>(47)</sup>

والأمر بصحبة الصالحين، جاء واضحاً جلياً في قول النبي - صلى الله عليه وسلم: "إِنَّمَا مِثْلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَالْجَلِيسُ السُّوءُ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَجَامِلُ الْمَسْكِ: إِنَّمَا أَنْ يَحْذِيكَ، وَلِمَا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَلِمَا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكَبِيرِ: إِنَّمَا أَنْ يُحرِقَ شَيْأَكَ، وَلِمَا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَيْثَةً".<sup>(48)</sup>

وقال ابن تيمية<sup>(49)</sup> - رحمه الله: "وَلِمَا انتساب الطائفة إلى شيخ معين: فلا ريب أن الناس يحتاجون من يتلقون عنه الإيمان والقرآن. كما تلقى الصحابة ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وتلقاه عنهم التابعون؛ وبذلك يحصل اتباع السابقين الأولين بإحسان، فكما أن المرء له من يعلمه القرآن ونحوه، فكذلك له من يعلمه الدين الباطن والظاهر".<sup>(50)</sup>.

ولا يزال الحكم لدى العلامة زروق - نفعنا الله بعلمه - يتصف بالشمول والإجمال؛ وذلك لأنه اكتفي في القواعد السابقة بالبحث عن الدليل والعنور عليه، وهو أمر أكثر أهمية وأحق بالأولوية، ثم تطرق بعد ذلك إلى الحكم التفصيلي لتلك القضية، وسجل في قواعده - كما سيأتي - مسألة ضرورة الشيخ في المنظومة الصوفية وميدان التربية، والذي

<sup>(47)</sup> قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص 116، 117.

<sup>(48)</sup> صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب ، باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرباءسوء، (4/2026)، برقم (2628)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

<sup>(49)</sup> تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام، ابن تيمية الحراني، نزيل دمشق، صاحب مجموع الفتاوى والجواب الصحيح ومنهاج السنة وغيرهم، توفي بقلعة دمشق 728هـ (انظر العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، شمس الدين ابن عبدالهادي).

<sup>(50)</sup> مجموع الفتاوى، شيخ الاسلام ابن تيمية، (11/511).

## الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشیخ

سطره التاريخ في المغرب والأندلس، لاسيما مدينة فاس التي بها نشأ و على

أيدي علمائها تربى.

حيث قال الشیخ زروق . طیب الله ثراه . في القاعدة السادسة والستين: (ضبط النفس

بأصل يرجع إليه في العلم والعمل لازم؛ لمنع التشعب والتشرُّف<sup>(51)</sup>، فلزم الإقتداء بشیخ قد تحقق اتباعه للسنة وتحققه من المعرفة؛ ليرجع إليه فيما يرد أو يراد، مع التقاط الفوائد الراجعة لأصله من خارج؛ إذ الحکمة ضالة المؤمن، وهو كالنحلة ترعى من كل طیب ثم لا تبیت في غير جبها ولا لم ینتفع بعسلها<sup>(52)</sup>.

<sup>(51)</sup> التشعب: التفرق، تقول: تشعبت أخCHAN الشجرة وانشعت، انتشرت وتفرقت. والتشغف: تهیج الشر، والجور عن الطريق(لسان العرب، مادة (شعب)، شعب، 499/1، 504).

<sup>(52)</sup> جب النحل: ما تَعْسِلُ فِيهِ النَّحْلُ، بيت النحل وخلياه (لسان العرب، ابن منظور، 11/3). وهذا مثل بدیع ضربه الشیخ زروق - رحمه الله - للمرید مع شیخه، ووجه الشیبه فيه أن كما تطوف النحلة تبحث عن الرحيق، ثم ترجع إلى بيتها لتخرج العسل، فكذا المرید یبحث عن الحکمة في أي مكان وعند أي أحد معه تلك الحکمة، ثم یرجع إلى شیخه؛ ليضبطه ویوجهه ویرشدہ بما يصلح له، حتى یكون لسعی المرید فائدة، ولا تتشعب به الطرق.

(<sup>53</sup>) الأندلس من المتأخرین في الاكتفاء بالكتب عن المشايخ، ثم كتبوا للبلاد، فكل أجاب على قدر فتحه، وجملة الأجوبة دائرة على ثلاثة: ولقد أجمل العلامة زروق . قدس الله روحه . أجوبة العلماء على سؤال فقراء الأندلس ، فقال:  
**الأول** : النظر إلى المشايخ؛ فشيخ التعليم تكفي عنه الكتب للبيب حاذق يعرف موارد العلم، وشيخ التربية تكفي عنه الصحبة لدين عاقل ناصح، وشيخ الترقية يكفي عنه اللقاء والتبرك. وأخذ كل من وجه واحد أتم. فكان المحور الأول للإجابة، النظر إلى أقسام المشايخ الثلاثة، وما يكفي المريد عند غياب كل قسم منها. **الثاني**: النظر لحال الطالب؛ فالبليد لا بد له من شيخ يربيه، والبيب تكفي الكتب في ترقيه، لكنه لا يسلم من رعنونه نفسه وإن وصل؛ لابتلاء العبد برؤيه نفسه. المحور الثاني للإجابة النظر إلى الطالب نفسه، ففرق بين الطالب البليد، والطالب البيب، فألزموا الشيخ للبيب، ولم يلزموه للبيب، مع توصيتهم بأنَّ الشيخ أسلم له.  
**الثالث**: النظر للمجاهدات، فالنقوى لا تحتاج إلى شيخ؛ لبيانها وعمومها، والاستقامة تحتاج للشيخ في تميز الأصلاح منها، وقد يكتفى دونه البيب بالكتب ومجاهدت الكشف، والترقية لا بد فيها من شيخ في فتوحها، وكرجوشه - صلى الله عليه وسلم - للعرض على "ورقة بن نوفل" لعلمه بأخبار النبوة ومبادئ ظهورها حين فاجأه الحق (<sup>54</sup>). وهذه الطريقة قريبة من الأولى ، والسنن معها، والله أعلم) (<sup>55</sup>).

(<sup>53</sup>) جاءت في بعض النسخ (فقهاء )، أما الفقراء: فهم الذين تخلصوا من الدنيا ومن علاقتها، وجعلوا حاجتهم إلى الله، وهو لقب عند الصوفية ( المرشد المعرف شرح قواعد التصوف، الدكتور طه حبيشي، 146/3).

(<sup>54</sup>) علق الدكتور طه حبيشي صاحب كتاب "المرشد المعرف بمعاني وأسرار قواعد التصوف" على الرجوع إلى ورقة بن نوفل، بقوله: هذه فكرة لم تتحملها ثقافتي الدينية، وأرى أنَّ واقع النبوة يضيق بها، فالذهاب إلى ورقة كان سلوكاً من باب ردود الأفعال، طرأ على أم المؤمنين خديجة - رضي الله عنها - حين رأت تأثر النبي - صلى الله عليه وسلم - على غير توجيهه من النبي لها، ولتن كان ورقة صاحب خبرة بتاريخ الأديان؛ فإنه ليس بشيخ في مجال السلوك، يصلح أن يتخدذه النبي - صلى الله عليه وسلم - إماماً له . (المرشد المعرف ، الدكتور طه حبيشي ، 151/3) بتصرف يسير. قلت: وأولى من ذلك أن ينسب الرجوع إلى السيدة خديجة - رضي الله عنها - لا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - لأنَّه معلم الكل .

(<sup>55</sup>) قواعد التصوف، الشيخ زروق، ص 122، 12.

الأصول الشرعية للتصوف الإسلامي في لزوم الشيخ

2857 هذه القاعدة الجامعة، جمع فيها العلامة زروق - طيب الله ثراه -

بين أقوال العلماء في مسألة لزوم الشيخ، ولخص فيها جملة من المناظرات التي وقعت بين فقهاء الأندلس<sup>(56)</sup>، وكذا الأجوبة الصادرة من علماء فاس بالمغرب، رداً على السؤال الحائز القائم من بلاد الأندلس، الذي أرسله أبو إسحاق الشاطبي<sup>(57)</sup> - رحمه الله - عن حاجة المريد للشيخ.

وقال صاحب " المرشد المعرف " في شرحه على هذه القاعدة ، ما يبين قدر الشيخ العلامة زروق . طيب الله ثراه . في تحقيق المسائل ، واستحضار أقوال أهل العلم ، فقال : (ونحن بعد تأملنا في كلام المصنف (الشيخ زروق) - رحمه الله - وجدت أنني لزاماً على أن أسجل للشيخ زروق - رحمه الله - فإنني معجب غاية الإعجاب بهذا التجزيء للحكم المبني على تنوع زوايا الرؤية في موضوع السؤال المعروض ، بحيث إذا نظر للشيخ ، جعل الحكم على ثلاثة أنواع على اختلاف وظيفة الشيخ مع مربيه ، وبحيث إذا نظر لحال الطالب ، تغير الحكم ، وبحيث إذا نظر إلى طرائق المجاهدات ، جاء الحكم مناسباً لكل طريقة سلك المريد نفسه في سلك نظامها .<sup>(58)</sup>

وتأثير **الشيخ زروق** - رحمة الله - بمن سبقه من علماء الأندلس وفاس في هذه المسألة، ودليل ذلك قول ابن خلدون<sup>(59)</sup>: (اعلم أنَّ افتقار هذه المجاهدات إلى الشيخ المعلم، والمربِي الناصح ليس على سبيل واحدة، بل هو في بعضها أكمل وأولى، وفي بعضها أحق وأكدر، وفي بعضها أوجب حتى إنه لا يمكن بدونها، فلنفصل ذلك : أما مواجهة

(٥٦) هي مناظرات قامت بغرناطة بالأندلس، في القرن الثامن الهجري، حول قضية أهمية الشيخ للمربي ولزومه، وهل يكفي عن الشيخ العربي الكتب أم لا؟ ثم نقل هذا الجدل الفكري العلامة أبو إسحاق الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) إلى عدوة المغرب، عن طريق سؤال أرسله إلى علمائتها ليحصلوا في تلك القضية، مثل رسالته إلى الشيخ العلامة ابن عباد النفري (ت: ٧٩٢هـ)، واستمر هذا الجدل إلى القرن الحادي عشر الهجري.(انظر شفاء السائل وتهذيب المسائل، ابن خلدون، ص ١٣١).

<sup>(57)</sup> إبراهيم بن موسى بن محمد **الخ** **هي الغزاتي**، الشهير بالشاطبي أبو إسحاق، من مؤلفاته: المواقف في أصول الأحكام، والأاعتصام، وغيرها. توفي سنة 790 هـ (انظر: معجم المؤلفين، عمر حاله، 118/1).

<sup>(58)</sup> المرشد المعرف شرح قواعد التصوف، مصدر سابق، (150/3).  
<sup>(59)</sup> سبقت ترجمته ص 53.

التقوى التي هي بالورع فلا يضطر فيها إلى شيخ، إنما يكفي فيها معرفة الله وحدوده، ووجوده أحسن. وأما مجاهدة الاستقامة التي هي التخلق بالقرآن، وبخلق الأنبياء، فمحتاجة إلى الشيخ المعلم لسر الإطلاع على خلق النفس، وخفاء تلونات القلب، وصعوبة علاجها. وأما مجاهدة الكشف والمشاهدة ، فإنها مفقرة إلى الشيخ المربى افتقار وجوب واضطرار لا يسع غيره ، ولا يمكن في الغالب حصولها دونه).<sup>(60)</sup> وصدق أبو حيّان .<sup>(61)</sup>، عندما قال: **التحوي**

يُظَهِّر الغَصْنُ<sup>(62)</sup> أَنَّ الْكُتُبَ تَهْدِي ... أَخَا فَهْمَ لِإِدْرَاكِ الْعِلُومِ

وَمَا يَدْرِي الْجَهُولُ بِأَنَّ فِيهَا ... غَوَامضَ حِيرَتٍ عَقْلَ الْفَهِيمِ

**إذا رمت العلوم بغير شيخ ... ضللت عن الصراط المستقيم**

وتلتبس العلوم عليك حتى ... تصير أضل من توما<sup>(63)</sup> الحكيم.

إذا كان هذا في العلوم التي تعتمد على النقولات والنصوص، فالحق أنَّ الشيخ في علوم السلوك والتربية أكَّد وأوجَب.

<sup>(60)</sup> انظر شفاء السائل وتهذيب المسائل، ابن خلدون، ص 124-127.

(61) محمد بن يوسف بن علي بن حيان الغناطي أثير الدين أبو حيان الأندلسي، وكان ثبناً عارقاً باللغة، إمام مطلق في النحو والصرف، وله اليد الطولى في التفسير، وشاهد ذلك كتابه البحر المحيط. توفي 745 هـ (الدرر الكامنة، ابن حجر العسقلاني، 58/6).

(62) هو الجاهل الغر الذي لم يجرب الأمور. (لسان العرب، مادة (غمر)، 32/5).

(63) توما بن إبراهيم الطيب الشوكبي، علم الدين كان عارفاً بالطب، وله اختصار

مسائل حنين، وكان من أطباء السلطان، وكأنه الذي عناه من قال: قال حمار

الحكيم توما، مات في رجب سنة 724هـ. وقد جاوز السبعين. ( الدرر الكامنة، 75/2) نذكر هنا أن أخاه أبا عبد الله شفاعة كان كل ما له من ملوكه والعلماء

فأخذ ريحث عزمه، فارغ من اتفاتك، فصار مضربي المثل، ولم أحد اتاك القصة مصدرأ

<sup>64)</sup> الآداب الشرعية والمناج المدعية، ابن مفلح، (125/2).

<sup>٤١</sup> أدب السريعة والفتح المزدوج، ابن مالح، (١٢٥/٢).

لإثبات حسن الخلق، ودفع سبیلها، في القاعدة التاسعة والستين إلى کتب السلمي<sup>(65)</sup>، وأنها أقرب إلى تحقيقه وتحصيله.

علق على ذلك بأنه متذرر السلوك، تحقيقاً لثلاثة أوجه:

( ) أحدها: عدم الانضباط لها لقلة النفس، وعدم انضباطها لفقد تحقيق الأصل.

الثاني: إنه يحتاج في سلوكه لمميز، من أخ بصير صالح، أو شیخ محقق ناصح، يبصر بالعيوب، وبنبه على موارد الغلط واللبس. الثالث: إن وقعت السلامة فيها؛ فالسلامة من الدعوى معها متعدزة، لنظر صاحبها لنفسه فيما دفع أو جلب، وهو أمر لا يمكن دفعه إلا بشیخ، فلذلك اشترط أهلها وجوده فيه. والله أعلم<sup>(66)</sup>.

وهنا يرسم الشیخ زروق - قدس الله روحه - المسألة، فمع إمكانية تربية النفس بالكتب للبيب حاذق، إلا أنه يأمر بلزم الشیخ احتیاطاً؛ وذلك للعقبات الكثيرة في طريق ضبط النفس وتربيتها، مثل نقلت النفس وشروعها، وغموض ما احتوته کتب السلوك، وسعى الشیطان جاهداً في إضلal نفس السالك مستغلاً زهو النفس وعجبها وغيرهما من العقبات.

(65) محمد بن الحسين النيسابوري الصوفي السلمي، ت 412هـ . (انظر طبقات الصوفية ، للسلمي، تحقيق مصطفى عطا ، ص15).

(66) قواعد التصوف، الشیخ زروق، ص 126 .